

## سياسة تعارض المصالح

### مقدمة:

تحترم الجمعية الفيصلية الخيرية النسوية خصوصية كل شخصٍ يعمل لصالحها، وتعتبر كل ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتماماتها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها قد يتداخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع موضوعيتها، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

كما أن الجمعية تؤمن بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعنابة والمبادرة والإنجاز. وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي تأثير المصالحة الشخصية أو العائلية أو المهنية لأي شخصٍ يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب شخصية على حساب الجمعية.

### أولاً: نطاق وأهداف السياسة:

١. مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تحكم تعارض المصالح ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية واللائحة الأساسية للجمعية، وتأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
٢. تطبق هذه السياسة على كل جميع منسوبي الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.
٣. يشمل تعارض المصالح كل ما يتعلق بالأشخاص المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم كالزوجة والأبناء والوالدين والأشقاء أو غيرهم من أفراد العائلة.
٤. تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.
٥. تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
٦. تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي شكل من أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

### ثانياً- مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في تنظيم تعارض المصالح:

١. إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.
٢. يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
٣. لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تتضمن على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
٤. يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطاته التقديرية أن يقرر (ب شأن كل حالة على حدة) الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء كان يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
٥. عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة هي تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجمعي الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
٦. لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتجم عن عدم إلتزام جميع ذوي العلاقة بها.
٧. مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

٨. يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية بها وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
٩. يتولى مجلس الإدارة التأكيد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات الازمة عليها.

### ثالثاً. حالات تعارض المصالح:

- ١- لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سوء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من ي العمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية وتكون لديه في نفس الوقت إماً مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه إلتزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تتطوي حالات تعارض المصالح على انتهاءً للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية وزعزعة لولاء للجمعية.
- ٢- هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف. إلا أنها لا تغطي جميع المواقف المحتمل حدوثها. ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تقاء نفسه بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:
  - ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة كان عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أو له صلة بأي نشاط أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
  - ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
  - قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الإستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
  - أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين وتوظيف الأبناء أو الأقرباء أو توقيع عقود معهم. من إحدى صور تعارض المصالح، تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية مع جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
  - تعتبر الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح. الإستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
  - إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة (حتى بعد تركه الخدمة).
  - قد ينتج تعارض المصالح في حال قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية.
  - تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمنزل أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
  - قيام أي جهة تعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته. استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضًا فعليًا أو محتملاً في المصالح، كاستغلال أوقات دوام الجمعية أو موظفيها أو معداتها أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية أو عائلية أو مهنية أو أي مصالح أخرى.

## رابعاً- الإلتزامات:

### على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الإرتباط بالجمعية.
- الإلتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم إستفادة أي من منسوبي الجمعية بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله أو أصدقائه أو معارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
- تجنب المشاركة في إتخاذ القرارات التي تؤدي إلى تعارض المصالح أو توجي بذلك.
- تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عن أحد منسوبي الجمعية أو عن غيره من يعمل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلبت الجمعية ذلك.

## خامساً- متطلبات الإفصاح:

١. يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق والحصول على موافقتها في كل حالة حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو إرتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصة ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (والدان، الزوجة، الزوج الأبناء، البنات) في أي جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تتطوي على تعارض محظوظ في المصالح. وتتضمن جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية لإتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتغير على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح خلال (٣٠) يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استماره الإفصاح على نحو تام.

٢. يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأدية طبقاً لنظام وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

## سادساً- تقارير تعارض المصالح:

١. تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى "سكرتير المجلس".
٢. تودع جميع نماذج إفصاح موظفي الجمعية لدى قسم "إدارة الموارد البشرية".
٣. تودع جميع نماذج إفصاح متطوعي الجمعية لدى "مدير إدارة التطوع".

٤. يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، في حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويُضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
٥. تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

حيث إن هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفتها أو حكمها ويجب الالتزام بالبنود الواردة فيها.

## تعهد وإقرار

إقرار وتعهد من جميع موظفين الجمعية الفيصلية الخيرية النسوية بأننا قد اطلعنا على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية الفيصلية الخيرية، وبناءً عليه أوقفنا وأقرينا والتزمنا بما ورد فيها وتعهدنا بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدين من موقعنا كموظفين و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضنا الشخصية أو لأقاربنا أو لأصدقائنا أو لاستغلالها لأي منفعة أخرى.

-التاريخ: ١٤٤٣/٠٥/٢٩

-الموافق: ٢٠٢٢/٠١/٠٢

## ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

١. هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

نعم  لا

٢. هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

نعم  لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار الميلادي			تاريخ الإصدار الهجري			رقم السجل أو رخصة العمل	المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم				

٣. هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية ( لها علاقة بعمل الجمعية)؟

لا  نعم



٤. هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (والدان، الزوجة، الزوج، الأبناء، البنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية (لها علاقة بعمل الجمعية)؟

لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب أو

هل تتحصل على مكافأة مالية نظير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك؟

٥. هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟

لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

قيمة الهدية تقديرية	نوع الهدية	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قبلت الهدية؟	تاريخ تقديم الهدية الميلادي			تاريخ تقديم الهدية الهجري			الجهة	اسم مقدم الهدية
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

نقر نحن موظفين الجمعية الفيصلية بالتوقيع والافصاح بالتاريخ: ٢٩/٠٥/١٤٤٣ هـ الموافق: ٢٠٢٢/١٠/١٠ م بأن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية الفيصلية الخيرية النسوية.



التاريخ : ٢٤/١/٢٠٢٣

التوقيع على الاطلاع على سياسة تعارض المصالح في الجمعية

م	الاسم	القسم	التوقيع
١	فوزية عبدالرحمن عبدالله الطاسان	الادارة	
٢	ايمان غازي محمد عوض	الادارة	
٣	مرفت احمد محمود بخاري	الادارة	
٤	خلود محمد القثامي	إدارة الاتصال المؤسسي والاعلام	
٥	ليندا إبراهيم سعيد شاوي	الادارة المالية	
٦	غادة محمد قاسم قوقدى	مركز الاميرة حصة بنت خالد وإدارة التطوع	
٧	مهما سالم عبدالله القثمى	إدارة تنمية الموارد المالية	
٨	مراهم عمر محمد قهوجى	الادارة المالية	
٩	سمر عبدالله الدادي	الادارة	
١٠	اميمة مرغنى سعيد البدوى	الادارة المالية	
١١	هبة طلال العلياني	الادارة	
١٢	مهما محمد شعبان ابو النجا	مركز الاميرة حصة بنت خالد	
١٣	نعميمه شكري احمد بنجر	وحدة الإسكان التنموي	



التاريخ : ٢٠٢٢/١/٢

التوقيع على الاطلاع على سياسة تعارض المصالح في الجمعية

م	الاسم	القسم	التوقيع
١٤	العنود سليمان عبدالله ابوالريش	مركز الاميرة حصة بنت خالد	
١٥	غادة محمد عمر باقيس	مركز تقدم للتدريب والتأهيل	
١٦	نزيهه محمد عثمان احمد	الادارة	
١٧	امنة حسين محمد علي	الادارة المالية	
١٨	مريم عبد الرحمن عبد الإله الطائفى	مركز الاميرة حصة بنت خالد	
١٩	اسراء عبدالوهاب عبد العزيز بدوي	ادارة الاتصال المؤسسي والاعلام	
٢٠	ابتسام معيش محاييل الشهري	وحدة الإسكان التنموي	
٢١	ندى محمد احمد الغامدي	وحدة الإسكان التنموي	
٢٢	نوره احمد علي السويطي	الادارة المالية	
٢٣	مي حسين محسن الاحmedi	بيت الحرفين	
٢٤	سعاد محمد نور موسى نوراوى	الخدمات المساندة	
٢٥	رملة ناصر حسين	الخدمات المساندة	



التاريخ : ٢٠٢٢/١/٢

التوقيع على الاطلاع على سياسة تعارض المصالح في الجمعية

م	الاسم	القسم	التوقيع
٢٦	عبدالعزيز حمزة مازن الثقفي	وحدة الإسكان التنموي	
٢٧	عامر جابر محمد عسيري	الخدمات المساندة	
٢٨	احمد محمد سالم احمد بحلس	الخدمات المساندة	
٢٩	عبد الواحد محمد علي عمر	الخدمات المساندة	
٣٠	يس محمد نور موسى نوراي	الخدمات المساندة	
٣١	عبد الله سعيد سالم بلغصون	الخدمات المساندة	
٣٢	حسين مبارك فرج هشلان	الخدمات المساندة	
٣٣	سعيد محمد علي عمر	الخدمات المساندة	
٣٤	نياز علي غلام مصطفى	الخدمات المساندة	
٣٥	مد راجو خندقار	الخدمات المساندة	



التاريخ : ٢٠٢٤/١/٢

المجتمعية الفيصلية الخيرية النسوية  
AL FAISALYAH WOMEN WELFARE SOCIETY

التوقيع على الاطلاع على سياسة تعارض المصالح في الجمعية

م	الاسم	القسم	التوقيع
٣٦	ريهام خالد الحربي	مركز التوحد الاول	
٣٧	سلطانة صالح احمد الصحفي	مركز التوحد الاول	
٣٨	خلود سليمان عبدالله أبو الريش	مركز التوحد الاول	
٣٩	نواره عبدالقادر احمد عبد الباري	مركز التوحد الاول	
٤٠	مهند علي محمد بخش	مركز التوحد الاول	
٤١	حسين محمد احمد طباخ	مركز التوحد الاول	



الرقم: ٢٢٠٢٠١٢ / ٢  
التاريخ: ٢٢٠٢٠١٢  
الموضوع:

## **التوقيع على الاطلاع على سياسة تعارض المصالح للجمعية**

التوقيع	القسم	الاسم	م
	بيت الحرفيين	دخلل الله محمد سليمان العطوي	٤٢
	بيت الحرفيين	فاطمة عودة عوض الذيباني	٤٣
	بيت الحرفيين	حنان حمزة حسين الملاوي	٤٤
	بيت الحرفيين	الرؤوم راشد عبدالعزيز الغفيلي	٤٥
	بيت الحرفيين	بخيتة نصار مسعد الحويطي	٤٦
	بيت الحرفيين	ندى مبارك عبدالعزيز الحربى	٤٧
	مركز الأميرة حصة	رغد وايل عبدالله باقى	٤٨



رسالة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ١٩

الجمعية الفيصلية الخيرية النسوية  
AL FAISALY WOMEN WELFARE SOCIETY

الرقم:  
التاريخ:  
الموضوع:

التوقيع على الاطلاع على سياسة تعارض المصالح لعاملين في الجمعية

م	الاسم	القسم	التوقيع
٤٩	عهود كريم عبدالله العنزي	بيت الحرفين	
٥٠	سفيان عبد الحميد القويبي	المراقب	
٥١			
٥٢			
٥٣			
٥٤			
٥٥			
٥٦			
٥٧			
٥٨			
٥٩			
٦٠			
٦١			